



منشور تعليمات
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الاطلاع علي منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٣ الصادر بشأن أحكام الرقابة الجمركية فيما يخص ممارسة أعمال التخليص الجمركي، وعلي ضوء ما تم العرض به من قبل المختصين بالمنافذ الجمركية الحدودية،

يراعى الآتي :

تمنح مهلة ثلاثة أشهر في المنافذ الجمركية الحدودية فقط لتوفيق الأوضاع في إطار تنفيذ منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٣ ، درأ لتعطيل إجراءات الإفراج الجمركي في تلك المنافذ.

يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة.

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات غنوري)

حزيرافي : ٢٠٢٣/٤/٢٤ م